

الفصل الثاني

متطلبات جاهزية المنشآت ومهام هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

يجب على المنشآت الخاضعة لضريبة القيمة المضافة أن تقوم بالاستعداد لضريبة القيمة المضافة، ومن إجراءات الاستعداد على كما يلي:

1. أنظمة المعلومات:

فتح حسابات ضريبة على الأنظمة الحاسوبية وتعديل المعادلات الحسابية لتضمين الضريبة في الأسعار والفواتير والمعالجات المحاسبية، كما يجب أن تصمم الفواتير بما يتوافق مع الفواتير الضريبية.

2. التسويق والمبيعات:

- يجب على المنشأة البدء بتطبيق الضريبة على مبيعاتها من تاريخ التسجيل أو تاريخ بدء نفاذ النظام أيهما لاحقاً
- ألا تفرض ضريبة على سلع معفية أو خاضعة لضريبة الصفر %
- يجب عليها أن تضمن السعر المعلن للسلع والخدمات بالضريبة
- يجب على إدارة التسويق والمبيعات دراسة مدى الحاجة لتحمل كل هذه الضريبة أو جزء منها نيابة عن العميل لغايات تسويقه

3. الإدارة القانونية:

يجب أن تلتزم الإدارة القانونية بإجراء كل ما من شأنه حفظ حقوق المنشأة فيما يتعلق بالضريبة.

4. المشتريات:

- يجب أن تحرص إدارة المشتريات في المنشأة الخاضعة بأن تكون كل مشترياتها مستوفية لشروط الفاتورة الضريبية إن كانت ترغب بأن تخصص ضريبة المدخلات على مشترياتها.
- يجب أن تصنف إدارة المشتريات ضريبة المدخلات الخاصة بتوريدات معفية
- يجب أن تحدد المنشأة ما إذا كانت سترغب في التعامل مع موردين خاضعين للضريبة أم موردين غير خاضعين للضريبة (ميزة خصم الضريبة من مورد خاضع للضريبة)

5. المحاسبة والسجلات:

- من أكثر الإدارات المعنية بضريبة القيمة المضافة هي الإدارة المحاسبية. يتطلب إنشاء وحدة ضريبية ضمن الإدارة المحاسبية.
- يجب ان تلتزم هذه الإدارة بحفظ السجلات والمستندات والفواتير للمدة المقررة حسب تشريعات الضريبة.

6. إدارة التدريب وشؤون الموظفين:

من الواجب توظيف الكوادر المختصة بضريبة القيمة المضافة أو التعاقد معهم أو عمل دورات في ضريبة القيمة المضافة لمنسوبي المنشأة

مهام هيئة الزكاة والضريبة والجمارك:

1. جباية الزكاة وتحصيل الضرائب.
2. توفير خدمات للمكلفين بالزكاة والخاضعين للضريبة لمساعدتهم على الوفاء بواجباتهم.
3. متابعة المكلفين والخاضعين واتخاذ ما يلزم من إجراءات.
4. التعاون وتبادل الخبرات مع الهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية.
5. تمثيل المملكة في المنظمات والهيئات والمحافل والمؤتمرات الإقليمية والدولية.

حقوق هيئة الزكاة والضريبة والجمارك:

1. حق الهيئة في الحصول على المعلومات من الخاضع للضريبة
2. حق الهيئة الحصول على المعلومات من طرف ثالث كالبنوك
3. حجر ممتلكات المكلف وبيعها وإيقاف الخدمات
4. الحق في ملاحقة المحاسبين القانونيين ووكلاء الضريبة
5. إسقاط دين الضريبة والغرامات
6. إجراء التعديلات

واجبات هيئة الزكاة والضريبة والجمارك:

1. الالتزام بسرية المعلومات
2. إشعار الخاضع
3. العدالة
4. تصميم النماذج وإتاحتها
5. الرد على الاستفسارات